

## إعلام

### الإبراء من الزيادات والغرامات والذعائر الخاصة بتصاريح المساهمة المهنية الموحدة المودعة خارج الأجل

- بناء على أحكام قانون المالية رقم 20-65 للسنة المالية 2021 بتوسيع إمكانية التصريح والأداء بطريقة إلكترونية إلى المساهمة المهنية الموحدة بموجب المادتين 155 و169 من المدونة العامة للضرائب؛
  - وبناء على أحكام المادة 236 من المدونة العامة للضرائب التي تخول لوزير الاقتصاد والمالية أو الشخص المفوض له لهذا الغرض، بناء على طلب الخاضعين للضريبة ومراعاة للظروف المستند إليها واعتبارا لوضعية الملزم، اتخاذ إجراءات الإبراء من الجزاءات.
- يسمح للخاضعين للمساهمة المهنية الموحدة الذين يدلون إلى غاية الرابع من أبريل 2021 بتصاريحهم المحررة على المطبوع الورقي أو بطريقة إلكترونية، بالاستفادة من عدم أداء الزيادات والغرامات والذعائر المنصوص في المدونة العامة للضرائب.

